

ما حكم جمع الصلاة للمريض والمسافر؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل عن جمع الصلاتين للمريض والمسافر الجمع يكون اما جمع تقديم بان يقدم الثانية ويصليها مع الاولى او العكس يأخر الاولى ويصليها مع الثانية حسب الارقق به هو حسب الارقق ان كان الارقق به جمع التأخير يأخر - 00:00:01

ان كان الارقق به جمعا للتقديم يقدم وجمع التأخير ينتهي بخروج وقت الثانية ينتهي جمع التأخير بخروج وقت الثانية نعم ولو صلاها صلى الصلاتين في اخر وقت الثانية صح نعم - 00:00:29